

2021 / 13

مشروع قانون أساسي

يتعلق بالموافقة على اتفاقية حول الضمان الاجتماعي بين الجمهورية

التونسية والكونفدرالية السويسرية

فصل وحيد :

تتم الموافقة على اتفاقية حول الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية والكونفدرالية السويسرية، الموقعة بتونس في 25 مارس 2019، والملحقة بهذا القانون الأساسي.

2021 / 13

الواردات
17 مارس 2021
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

(مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على اتفاقية حول الضمان الاجتماعي بين
الجمهورية التونسية والكونفدرالية السويسرية)

يهدف مشروع القانون الأساسي المعروض إلى الموافقة على الاتفاقية حول الضمان الاجتماعي بين الجمهورية التونسية والكونفدرالية السويسرية، والتي تندرج ضمن مقاربة ترمي إلى تعزيز رصيد الاتفاقيات الثنائية للضمان الاجتماعي التي أبرمتها تونس مع بلدان الإقامة قصد حماية حقوق العمال المهاجرين وضمان تغطية اجتماعية ملائمة لفائدتهم ولأفراد عائلاتهم خاصة من خلال تحويل الجرايات، وقد تم إبرام 17 اتفاقية دولية ثنائية للضمان الاجتماعي مع مختلف دول إقامة التونسيين بالخارج.

أ- مبادئ الاتفاقية:

وترتكز هذه الاتفاقية على المبادئ الأساسية التالية:

- المساواة في المعاملة مع مواطني بلد العمل.
- رفع شرط الإقامة.
- المحافظة على الحقوق المكتسبة بعنوان فترات النشاط المقضاه بكلا البلدين أو التي هي بصدد الاكتساب.
- تحويل المنافع.
- تجميع فترات التامين واسترجاع المساهمات بعنوان منافع الشيخوخة والعجز والباقيين بعد الوفاة.

ب- مجال التطبيق الشخصي للاتفاقية:

تنسحب أحكام هذه الاتفاقية على الفئات التالية:

- العملة الأجراء وغير الأجراء في القطاعين العمومي والخاص وأولي الحق منهم
- اللاجئيين وعديمي الجنسية وأولي الحق منهم.

وتخول هذه الاتفاقية لمواطني كلا البلدين التمتع بمنافع الشيخوخة من خلال اكتساب وتصفية وتحويل جرايات الشيخوخة والعجز والباقيين على قيد الحياة. وبخصوص أحكامها المختلفة نصت هذه الاتفاقية على مبدأ تنظيم مختلف آليات التعاون الإداري التي تعمل على تيسير التواصل ومتابعة الوضعيات وتبادل المعطيات اللازمة بشأنها بما يتيح سرعة البت فيها وإيجاد الحلول اللازمة لتسويتها وتحويل الحقوق الضمانية لمستحقيها وقد أحالت أحكام الاتفاقية إلى لائحة إجراءاتها الإدارية مهمة ضبط الصيغ التطبيقية لها.

تلك هي أسباب مشروع القانون المعروض.

